الثبات عند الممات

والدعموص دويبة تسبح في الماء قال الشاعر ... إذا التقى البحران عم الدعموص ... فبقي أن يسبح أو يغوص ... .

فصل .

وكلما قرب المحبوب المستلب من القلب كان الأجر على قدر ذلك فينبغي للصابر أن يتسلى بالجنس .

فصل فأما الرضاء بالقضاء فهو الغاية .

قال أبو الدرداء إن ا D إذا قضى قضاء أحب أن يرضى به .

وقال أبو عبدا البراثي من وهب له الرضى فقد بلغ أقصى الدرجات .

وقالت رابعة إن ا D إذا قضى لأوليائه قضاء لم يتسخطوه